

من الصفات التي لا يمكن فهمها بضرورة استماع ارساخ تصنيف
مثلا اذا قلنا ما زيد الكاتب وارادنا ان لا يقيد بغير ما
لزم ان لا يقيد بالقبام والاختصاص وهو حال انما اى
قوله الصفقة على الموصوف من الحق في كونه ما في الذا ان زيد
على ان يقيد الموصوف في الذا المقيدة مقصود على زيد وقد يقيد
بما في الذا المبالغة لعدم الذا او بغير المذكور كما يقيد بكونها
ما في الذا ان زيدان جميع من في الذا ان زيدان في حكم
العدم فيكون قهر احدية او عانيا واما في القهر اليقينية فلا
يجعل في غير المذكور بغير الذا لكون المراد ان الوصول في
الذا مقصود على زيد فيجب ان لا يعلل العود وان كان حاصل
لكم وقاله الاول اى قهر الموصوف على الصفقة من الموصوف
تخصيص الصفقة دون صفقة اخرى او مكانها اى تخصيص الصفقة
على الصفقة اخرى واما اى قهر الصفقة على الموصوف من غير
تخصيص صفقة بام دون غيرها او مكانه وقوله دون اخرى
معناه بما ذكره الصفقة الاخرى فان الخطاب يقيد بكونه
في صفقتين والكتابة كقصد باحد هما ويجوز ان اخرى ويصح
دون في الذا ان يكون من نفس ثم يتبع للذات في
الذوات التي لم يشرع في كونهما في كل ما ذكره الى حد
وتحلى حكم الحكم ولفظ ان يقول ان زيد قولا دون
بجوار

انتم الذين يروون
الصفحة الواحدة

من الصفات التي لا يمكن فهمها بضرورة استماع ارساخ تصنيف

اخرى دون اخرى وصفة واحدة اخرى ودون اخرى
اخرى فخرج عن ذلك ما اذا اتقيد الخطاب بكونه ما فوق
الاشياء كقولنا ما زيد الكاتب ان يقيد كاتبا وشاعرا
وقولنا ما كاتب ان زيد ليس يقيد الكاتب زيد وعمره ويكبر
ان زيد اتقيد من الواحدة وخبرة فقد دخل في هذا الصفقة
ولذا الكلام في كونه مكان اخرى ومكان اخر لكل منهما اى
من هذا الكلام ومن افعال النظم او في ان كل واحد من الموصوفين
على الصفقة وقهر الصفقة الموصوف في بيان الاول التخصيص
دو شي واما التخصيص في مكان شي والخطاب بالاول
منه في كل من قهر الموصوف على الصفقة وقهر الصفقة على الموصوف
بمعنى الاول التخصيص في شي ودون شي من يتعدك الى اى
تخصيص صفقتين في موصوف واحد في قهر الموصوف على الصفقة
وتشركه موصوفين في صفقة واحدة في قهر الصفقة على الموصوف
فان الخطاب بقولنا ما زيد ان كاتب من يتعدك القضاة بالشعر
الكتابة ويقولنا ما كاتب ما زيد من يتعدك شراك زيد وعمره
في الكناية ويستعمل في الصفقة فذا لقطع ان كونه اى اتقيد
الخطاب والخطاب بالاشياء التخصيص في مكان شي وعمره
فان في قهر الموصوف من يتعدك العكس اى عكس الحكم الذي اشتهر
الحكم فان الخطاب بقولنا ما زيد ان كاتب من يتعدك القضاة بالشعر

ان تخصص صفقة دون
سائر الصفقات او تخصص
صفقة بام دون سائر الصفقات

اخرى